

المحرر الوجيز

@ 315 (ليخرجن الأعز) بضم الياء وكسر الراء بمعنى ان العزيز يخرج الدليل ويبعده وقال أبو حاتم وقرء (لنخرجن) بنون الجماعة مفتوحة وضم الراء (الأعز) نصبا منها (الأذل) ايضا نصبا على الحال وذكرها أبو عمر الداني عن الحسن ورويت هذه القراءة (لنخرجن) بضم النون وكسر الراء وقرا قوم فيما حكى الفراء والكسائي وذكرها المهدي (ليخرجن الأعز منها الأذل) بفتح الياء وضم الراء .

ونصب (الأذل) على الحال بمعنى ان نحن الذين كنا اعزة سنخرج اذلاء وجاءت هذه الحال معرفة وفيها شذوذ وحكى سيويه ادخلوا الأول فالأول ثم اعلم تعالى ان العزة □ وللرسول وللمؤمنين وفي ذلك وعيد وروي ان عبد □ بن عبد □ بن أبي وكان رجلا صالحا لما سمع الآية جاء الى أبيه فقال له انت وا□ يا أبت الدليل ورسول □ العزيز فلما وصل الناس إلى المدينة وقف عبدا□ بن عبد □ على باب السكة التي يسلكها ابوه وجرى السيف ومنعه الدخول وقال وا□ لا دخلت الى منزلك الا أن يأذن في ذلك رسول □ صلى □ عليه وسلم وعبد □ بن أبي في أذل الرجال وبلغ ذلك رسول □ صلى □ عليه وسلم فبعث اليه ان خله يمض إلى منزله فقال اما الان فنعم فمضى الى منزله .

قوله عز وجل \$ سورة المنافقون 9 - 11 \$.

الإلهاء الإشغال بملتذ وشهوة و ! 2 2 ! هنا عام في الصلاة والتوحيد والدعاء وغير ذلك من فرض ومندوب وهذا قول الحسن وجماعة من المفسرين وقال الضحاك وعطاء وأصحابه المراد بالذكر الصلاة المكتوبة والأول اظهر وكذلك قوله تعالى ^ وانفقوا مما رزقناكم ^ قال جمهور من المتأولين المراد الزكاة وقال آخرون ذلك عام في مفروض ومندوب .

وقوله ! 2 2 ! أي علاماته واوائل أمره وقوله ! 2 2 ! طلب للكرة والإمهال وفي مصحف أبي بن كعب (آخرتن) بغيرياء وسماه قريبا لأنه آت وأيضا وإنما يتمنى ذلك ليقضي فيه العمل الصالح فقط وليس يتسع الأمل حينئذ لطلب العيش ونضرته وفي مصحف أبي (فأصدق)

وقوله ! 2 2 ! ظاهره العموم فقال ابن عباس هو الحج وروي عنه انه قال في مجلسه يوما ما من رجل لا يؤدي الزكاة ولا يحج الا طلب الكرة عند موته فقال له رجل اما تتقي □ المؤمن بطلب الكرة فقال له ابن عباس نعم وقرا الآية وقرا جمهور السبعة والناس (واكن) بالجزم عطفا على الموضوع لأن التقدير (إن تؤخرني أصدق واكن) هذا مذهب أبي علي فأما ما حكاه سيويه عن الخليل فهو غير هذا وهو جزم (أكن) على توهم الشرط الذي يدل عليه التمني ولا موضع هنا لأن الشرط ليس بظاهر وإنما يعطف

